

مرسوم سلطاني

رقم ٨٩/٧٨

**بنقل اختصاص مراقبة بيع وتوزيع المنتجات
النفطية المكررة الى وزارة النفط والمعادن**

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

**بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة
وتعديلاته .
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .**

رسمنا بما هو آت

**مادة (١) : تختص وزارة النفط والمعادن باصدار التصاريح الالزامية لانشاء محطات بيع وتوزيع
المنتجات النفطية المكررة ، وبمراقبة توزيع تلك المنتجات في جميع أنحاء السلطنة .**

**مادة (٢) : لا تخل أحکام المادة السابقة باجراءات القيد في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون
رقم ٧٤/٣ .**

**مادة (٣) : تنقل دائرة شئون المنتجات النفطية موظفوها ومخصصاتها من وزارة التجارة والصناعة
إلى وزارة النفط والمعادن ، ويعدل الهيكل التنظيمي لكل من الوزارتين تبعاً لذلك .**

مادة (٤) : يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم أو يتعارض مع أحکامه .

مادة (٥) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في : ٨ صفر سنة ١٤١٠ هـ

الموافق : ٩ سبتمبر سنة ١٩٨٩ م

**قابوس بن سعيد
سلطان عمان**

**نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٤١٥)
الصادرة في ١٦/٩/١٩٨٩ م**